لاعجابهم بها فانه فتح مكة في عشرة الاف وتوجه لحنين بزيادة الفين فانوا
من جهة الاعجاب قال الحرالي جعل الله الاربع اصلا لمخلوقاته ومن كل شيء
خلقنا زوجين فجعل الاوقات من اربع وقدر فيها اقواتها في اربعة
وجعل الاركان التي خلق منها صور المخلوقات اربعا وجعل الافطار
اربعا وجعل الاعمار اربعا والمويقات في اصول الخلق كثير تتبعها
العلما واطلع عليها الحكما ت ك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ت
حسن غريب ولم يصححه لانه يروى مسندا وموصلا ومفصلا قال ابن
القطان لكن هذا ليس بعلة فالاقرب صحته •

خير الصداق ايسره اي اقله لدلالته على يمن المراة وبركتها ولهذا كان
عمر رضي الله تعالى عنه ينهى عن المغالات في المهر ويقول ما تزوج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا زوج بناته باكثر من اثني عشرة اوقية
فلو كانت مكرمة لكان احقكم بها انتهى ومراده ان هذا هو الاكثر
ك هق في الصداق عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لرجل اترضى ان ازوجك فلانة قال نعم وقال للمراة
اترضين قالت نعم فزوج ولم يفرض صداقا ولم يعطها شيا وكان
ممن شهد خيبر فاوصى لها بسهمه عند الموت فباعته بماية الف قد كره
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ك على شرطهما واقره الذهبي •

خير الصدقة اي افضلها ما كان عن وفي رواية للبخاري على ظهر غنى
اي ما وقع من غير محتاج الى ما يتصدق به لنفسه ومموته ولفظ الظهر
مقحم تمكينا للكلام فهو كقولهم هو راكب متن السلامة ونحوه من الالفاظ
التي يعبر بها عن التمكين من الشي والاستقلال عليه او ما بقت عندها
غنى لصاحبها يستظهر بها على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم
غالبا او نكرغنى للتفخيم ولا ينافيه خير الصدقة جهد المقل لان
الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل قال النووي مذهبنا
ان التصدق بجميع المال مستحب لمن لا دين له ولا له عيال لا يصبرون
ويكون هو يصبر على الاضاقة والفقر فان لم يجمع هذه الشروط
فهو مكروه وابدا قال ولا بالهمز وتركه بمن تعول اي بمن تلزمك نفقته
والمعنى افضل الصدقة ما اخرجه من ماله بعد استبقا قدر كفاية عياله
وزاد في رواية البيهقي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ومن اعول
قال امراتك تقول اطعمني والا فارقني خادمك يقول اطعمني والا بعني
وولدك يقول الى من تكلني خ في الزكاة د ن في الزكاة عن ابي هريرة رضي

الله تعالى عنه

١١٨

الله تعالى عنه ولم يخرجه مسلم الا قوله ابدا بمن تعول •

خير الصدقة ما ابقت غنى اي ما ابقت لك بعد اخراجها كفاية لك ولعيالك
واستغنا كقوله تعالى ويسالونك ماذا ينفقون قل العفو وما اجزلت فانيب
له المعطي عن المسيلة كقول عمر رضي الله تعالى عنه اذا اعطيتم فاغنوا فان
الضمير الراجع الى الموصول في قوله ما ابقت ذهابا اذ امعناه فانه في معنى
الصدقة ذكره كله الزمخشري واقتصر بعضهم على الثاني فقال معنى ما ابقت
غنى ما حصل به للسايل غنى عن سواله كمن اراد ان يتصدق بالف
فلو اعطاه لماية لم يظهر عليهم الغنى بخلاف اعطايه لواحد واليد
العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول اراد بالعلو علو الفضل
وكثرة الثواب قال عياض والعليا الاخذة والسفلى المانعة وقال الكرماني
العليا الاخذة والسفلى المنفقة لان عادة الكرما بسط الكف ليأخذ
الفقير منها فيدا لاخذ اعلى والمعطي يفيد الفقير الدنيا وهي فانية
والفقير يفيده الاخرة وهي خير وابقى ورد بان يفسر حديث اذ العليا
هي المنفقة والسفلى هي السايلة فهذا نص يرفع تعسف من تاوله
لاجل حديث ان الصدقة تقع في كف الرحمن لا فتقضيه اي العليا يد
السايل وهو جهل فان يد المعطي هي يد الله بالعطا ولهذا قال
ابن حجر الاحاديث متظافرة على ان اليد العليا المعطية فالسفلى هي
السايلة قال وهو المعتمد وقول الجمهور وفيه وما قبله حث على الانفاق
في وجوه الطاعات وتفضيل الغنى مع القيام بحقوقه على الفقير لان
الاعطا انما يكون مع الغنا وكراهة السوال والتنفير عنه حيث
لا ضرورة طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه
الحسن بن ابي الحفرة وفيه كلام انتهى لكن ورد معناه في البخاري
ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول وخير الصدقة
عن ظهر غنى •

خير الصدقة المنيحة بالكسر في الاصل هي ان يعطيه نحو شاة او
ناقة لينتفع بها بنحو لبنها او صوفها وبردها تغدو باجر وتروح
باجر اي باخذها مصاحبة لحصول الثواب للمعطي ويردها عليه مصاحبة
للثواب ايضا حم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه عبيد
الله بن صبيحة ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه كلاما وبقيه رجاله
ثقات

خير العيادة اخفها لان المريض قد يبدو له الحاجة فيستحيي من جلسايه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)